

٠٧- التعليق على تفسير ابن جزي | سورة المائدة (٥٠-٣٩)

يوم ٤٤٤٦ | الشيخ أ.د. يوسف الشبل

يوسف الشبل

بسم الله والحمد لله واصل على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد. وعلى الله وصحابه ومن اهتدى بهداه الى يوم الدين. أما بعد ايها الاخوة الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته حياكم الله. في لقاءنا هذا هذا اليوم هو اليوم السادس. من شهر - 00:00:00 شعبان من عام اربعة واربعين واربع مئة والـ١٧ من الهجرة. كتاب بين ايدينا هو تفسير الامام ابن جزير رحمة الله تعالى تفسيره المسمى بالتسهيل لعلوم التنزيل. طيب ما زلنا في سورة المائدة وقفنا عند - 00:00:20

قوله تعالى يا ايها الذين امنوا ليبلونكم الله بشيء من الصيد. كم رقم الآية؟ عندي ستة وتسعين. طيب وبين وقفنا هنا ايه عنده ستة وتسعين ستة وتسعين طيب تفضل اقرأ باسم الله والحمد لله والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحابه - 00:00:40 اجمعين. اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما وعملا يا رب العالمين. واغفر لنا ولشيخنا وللسامعين قال المؤلف يرحمنا الله تعالى واياه في قوله تعالى ليبلونكم الله بشيء من الصيد ان يختبركم اي يختبر - 00:01:00

لكم من معصيتكم بما يظهر لكم من الصيد مع الاحرام او في الحرام. وكان الصيد من معايش العرب مستعملـا عندـهم. فاختبرـوا بتركـكمـ كما اختـبرـ بنـو إسـرـائيلـ بالـحـوتـ بـالـسـبـتـ. وـانـمـاـ قـلـلـهـ فـيـ قـوـلـهـ بـشـيـءـ مـنـ الصـيدـ اـشـعـارـاـ بـاـنـهـ لـيـسـ مـنـ الفـتـنـ العـظـامـ. وـانـمـاـ هـوـ 00:01:20 وـمـنـ الـأـمـوـرـ الـتـيـ يـمـكـنـ الصـبـرـ عـنـهـ. وـقـوـلـهـ تـعـالـيـ تـنـالـهـ اـيـدـيـكـمـ وـرـمـاـحـكـمـ. قـالـ مـجـاهـدـ الـذـيـ تـنـالـهـ الـايـدـيـ وـالـبـيـضـ وـمـاـ لـاـ يـسـتـطـيـعـ اـنـ يـفـرـ

والـذـيـ تـنـالـهـ الرـمـاحـ كـبـارـ الصـيدـ. وـالـظـاهـرـ دـعـمـ دـعـمـ هـذـاـ التـخـصـيـصـ. وـقـوـلـهـ 00:01:40

كان ليعلم الله ان يعلمه علما تقوم به الحجة. وذلك اذا ظهر في الوجود قوله تعالى فمن اعتصى اي بقدر للصيد وهو محرم والـعـذـابـ الـأـلـيمـ هـنـاـ فـيـ الـآـخـرـةـ. وـقـوـلـهـ تـعـالـيـ لـاـ تـقـتـلـوـ الصـيدـ وـاـنـتـمـ حـرـمـ. مـعـنـاـهـ حـرـمـ ايـ دـاـخـلـ 00:02:00 في الاحرام او في الحرم. والصيد هنا عام خصص منه الحديث الغراب والحدأة والفار والعقرب والكلب وادخل مالك في الكلب العقوـرـ كلـ وـاـدـخـلـ مـالـكـ فـيـ الـكـلـبـ الـعـقـوـرـ كـلـ مـاـ يـؤـذـيـ النـاسـ مـنـ السـبـاعـ وـغـيـرـهـاـ وـقـاسـ الشـافـعـيـ 00:02:20

على هذه الخمسة كل كل ما لا يؤكل لحمه. ولفظ الصيد يدخل فيهما صيد وما لم يصد مما شأنه ان ان وورد النهي هنا عن القتل قبل ان يصاد وبعد ان يصاد. واما النهي عن الاصطياد فيؤخذ من قوله تعالى وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرم - 00:02:40 وقوله تعالى ومن قتله منكم متعمدا مفهوم الآية يقتضي ان جزاء الصيد على المتعمد لا على الناس. وبذلك قال اهل الظاهر وقال جمهور الفقهاء ان المتعمد والناس سواء في وجوب الجزاء. ثم اختلفوا في تأويل قوله متعمدا على ثلاثة اقوال. احدها ان المتعمد - 00:03:00

انما ذكر ليناط به الوعيد الذي في قوله ومن عاد فينتقم الله منه. اذ لا وعيـدـ عـلـىـ النـاسـ. وـالـثـانـيـ انـ الجـزـاءـ عـلـىـ النـاسـ بـالـقـيـاسـ هـذـاـ المـتـعـمـدـ وـالـثـالـثـ انـ الجـزـاءـ عـلـىـ المـتـعـمـدـ ثـبـتـ بـالـقـرـآنـ وـانـ الجـزـاءـ عـلـىـ النـاسـ تـأـبـتـ بـالـسـنـةـ. وـقـوـلـهـ تـعـالـيـ فـجـزـاءـ مـثـلـ 00:03:20 فـجـزـاءـ مـثـلـ ماـ قـتـلـ مـاـ قـتـلـ مـنـ النـعـمـ. الـمـعـنـىـ فـعـلـيـهـ هـاـ؟ـ مـثـلـهـ. الـمـعـنـىـ فـعـلـيـهـ وـقـرـأـ باـضـافـةـ جـزـاءـ الـىـ مـثـلـ فـجـزـاءـ مـثـلـيـ لـاـ مـضـافـةـ وـجـزـاءـ اـيـ نـعـمـ فـجـزـاءـ مـثـلـيـ. لـكـنـ هـوـ يـقـرـأـ بـرـضـاهـ. اـيـهـ. كـمـ قـرـأـ يـعـنـيـ. لـاـ يـعـنـيـ كـيـفـ يـقـولـ وـقـرـأـ؟ـ مـعـنـاـهـ اـنـ لـاـ يـقـرـأـ 00:03:40 شـفـ الـمـمـلـكـةـ. قـرـأـ عـاصـمـ وـحـمـزةـ وـالـكـسـائـيـ جـزـاءـ بـالـتـنـوـيـنـ وـمـثـلـ بـرـفـعـ الـلـامـ. وـقـرـأـ الـبـاقـونـ فـجـزـاءـ مـثـلـيـ بـغـيرـ تـنـوـيـنـ وـبـالـخـفـضـ. هـمـ. بـسـ الـاـشـكـالـ اـنـ لـمـ قـالـ قـرـئـ بـاـضـافـةـ جـزـاءـ الـىـ مـثـلـ جـزـاءـ مـثـلـيـ. وـهـوـ مـنـ اـضـافـةـ الـمـصـدـرـ الـىـ الـمـفـعـولـ بـهـ. طـيـبـ 00:03:40

المهم هو هو الان قراءة عاصم وحمزة والكسائي. هذى الكوفيين يقرأون فجزاء ها؟ بالتنوين فجزاء مثل والاظافه بقية القراء. اي نعم.
 طيب وقرئ باضافة جزاء الى مثلي وهو من اضافة المصدر الى المفعول به. وقيل مثلي زائدة كقولك انا اكرم - 00:04:40
 مثلك اي انا اكرم مثلك. ايوة. اي اكرمك وقرئ فالجزاء بالتنوين ومثل بالرفع على البدن او والنعيم الابل والبقر والغنم خاصة. ومعنى
 الاية عند ما لك والشافعي ان من قتل صيدا وهو محرم ان علي في الغدية - 00:05:10

يشبه ذلك الصيد في الخلقة والمنظر. ففي النعامة بدنة وفي حمار الوحش بقرة وفي الغزالة شاة في المثلية على هذا هي في الصورة
 والمقدار فان لم يكن له مثل اطعم او صام. ومنذهب ابي حنيفة ان المثل القيمة يقوم الصيد المقتول ويخير القاتل بين ان -
 00:05:30

بالقيمة او يشتري بالقيمة من النعم ما يهدى. قوله تعالى يحكم به دواء عدل منكم. هذه الاية تقتضي ان التحكيم شرط في جزاء ولا
 خلاف في ذلك. فان فان اخرج احد الجزاء قبل الحكم عليه فعليه عادته بالحكم. الا - 00:05:50
 امام مكة فانه لا يحتاج الى حكمين قاله مالك. ويجب عند مالك التحكيم فيما حكمت فيه الصحابة وفيما لم يحكموا به لعموم لفظ
 الاية وقال الشافعي يكتفى في ذلك بما حكمت به الصحابة وقوله تعالى هديا يقتضي ظاهره ان ما يخرج من النعم جزاء عن -
 00:06:10

يجب ان يكون مما يجوز ان يهدى وهو الجدع من الضأن والثني مما سواه. وقال الشافعي يخرج المثل في اللحم ولا يشترط السن.
 وقوله تعالى بالغ الكعبة لم يرد الكعبه بعينها وانما اراد الحرام. ويقتضي ان يصنع بالجزاء ما يصنع بالهدى - 00:06:30
 من سوقه من الحل الى الحرم. وقال الشافعي وابو حنيفة ان اشتراه في الحرم اجزأه. قوله تعالى او كفارة طعام مسكين او عدل
 ذلك صياما عدد تعالى ما يجب في قتل المحرم للصيد. فذكر اولا جزاء من النعم ثم الطعام ثم الصيام ومنذهب مالك - 00:06:50
 انها على التخيير وهو الذي يقتضيه العطف باو. ومنذهب ابن عباس رضي الله عنهم انها على الترتيب. ولم يبين الله هنا مقدار الطعام
 فرأى العلماء ان يقدر بالجزاء من النعم. الا انها مختلفة في كيفية التقدير. فقال مالك يقدر الصيد - 00:07:10
 نفسه بالطعام او بالدرارهم ثم تقوم الدرارهم بالطعام. فينظركم يساوي من طعام او من درهم وهو حي. وقال بعض اصحاب ما لك
 تقدير الصيد الطعام ان يقال لكم كان يشبع الصيد من نفس ثم يخرج قدر شبعهم طعاما. وقال الشافعي لا يقدر الصيام -
 00:07:30

نفسه وانما يقدر مثله وهو الجزاء الواجب على القاتل له. قوله تعالى او عدل ذلك صياما تحتمل الاشارة بذلك ان تكون الى الطعام
 وهو احسن لانه اقرب او الى الصيد. اختلف في صفة تعديل الصيام بالطعام فقال مالك يصوم عن كل مد يوما - 00:07:50
 قال ابو حنيفة مكان كل مدین يوما وقيل مكان كل صاع يوما ولا يجب الجزاء ولا الاطعام ولا الصيد الا بقتل الصيد لا باخذه دون
 قتل. قوله تعالى ومن قتله وفي كل وجه يشترط حكم الحكمين. وانما لم يذكره الله في الصيام والطعام - 00:08:10
 اغناء بذكرة في الجزاء. قوله تعالى ليذوق وبالامره. الذوق هنا مستعار لان حقيقته بحاسة اللسان. والوبال سوء العاقبة هنا ما لزمه
 من التكبير. قوله تعالى عفا الله عما سلف اي عما فعلتم في الجاهلية من قتل الصيد في الحرم. قوله تعالى ومن عاد فينتقم -
 00:08:30

الله منه اي من عاد الى قتل الصيد وهم محرم بعد النهي عن ذلك فينتقم الله منه بوجوب الكفارة عليه او بعذابه في الاخرة. وقوله
 تعالى احل لكم صيد البحر احل الله بهذه الاية صيد البحر للحال والمحرم. والصيد هنا المصيد والبحر هو الماء - 00:08:50
 كثير سواء كان ملحانا او عذبا كالبرك ونحوها. قوله تعالى وطعامه هو ما يطفو على الماء وما قدف به البحر. لان ذلك الطعام ليس
 بصيد. قاله ابو بكر الصديق وعمر ابن الخطاب قال ابن عباس طعامه ما ملح منه وبقي. قوله تعالى متاعا لكم وللسيارة - 00:09:10
 الخطاب بلكم للحاضرين في البحر والسيارة المسافرون اي هو متاع تأتدون به. قوله تعالى وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرما.
 الصيد هنا يتحمل ان يراد به المصدر او الشيء المصير. او كلاما فنشا من هذا ان مصاده المحرم - 00:09:30

فلا يحل له اكله بوجهه. ونشأ الاختلاف فيما صاد غيره. فإذا اصطاد حلال فقيل يجوز للمحرم اكله. وقيل لا يجوز وقيل لا يجوز ان اصطاده لمحرم. والاقوال الثلاثة مروية عن مالك. وان اصطاد حرام لم يجز لغيره اكله - 00:09:50

عند مالك خلافا للشافعي. وقوله تعالى جعل الله الكعبة البيت الحرام قياما للناس. اي امرا يقوم للناس بالامن والمنافع وقيل موضع قيام بالمناسك. ولفظ الناس هنا عام وقيل اراد العرب خاصة لانهم الذين كانوا يعظمون الكعبة. وقوله تعالى - 00:10:10

شهر الحرام يريد جنس الاشهر الحرم الاربعة. لانهم كانوا يكتفونه الحرم. عفوا. يريد جنس الاشهر الحرم الاربعة. لانه كانوا يكتفون فيها عن القتال. قوله تعالى والهدي يريد انه امان لمن لم يسوقه. لانه يعلم انه في عبادة لم يأتي - 00:10:30

في حرب. قوله تعالى والقائد كان الرجل اذا خرج يريد الحج تقلد شيئا من السمر. واذا رجع تقلد شيئا من شجر الحرم ليعلم انه كان في عبادة فلا يتعرض له احد بشر فالقائد هنا هو ما يقلده المحرم من الشجر. وقيل اراد - 00:10:50

قائد الهدي قال سعيد بن جبير جعل الله هذه الامر للناس في الجاهلية وشددها في الاسلام وقوله تعالى ذلك لتعلموا الاشارة الى جعل هذه الامور قياما للناس والمعنى فعل الله ذلك لتعلموا انه يعلم تفاصيل الامور. قوله تعالى لا يستوي الخبيث والطيب - 00:11:10

لفظ عام وفي جميع الامور من المكاسب والاعمال والناس وغير ذلك. طيب بارك الله فيك يعني الحقيقة فيها مسائل جدا اولها قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا يا ايها الذين امنوا ليبلونكم الله بشيء من الصيد. نقول ليبلونكم يعني - 00:11:30

يخبر طاعتكم يختر امثالكم. يختر يعني مراقبتكم لله سبحانه وتعالى. هل الانسان يعني يعني يمثل الله. طيب. قال طاعتكم معصيتكم. بما يظهر لكم من الصيد. مع الصيد مع الاحرام او في الحرم - 00:11:55

لان الصيد يحرم اما ان يكون الشخص محظيا. يعني تلبس بالاحرام فهذا يحرم عليه الصيام. او يكون غير متلبس لكن في داخل محيط الحرم. ومحيط الحرم معروف على حدود الحرم لانه يدخل في مذلة ومني - 00:12:15

مناطق يعني واسعة من من مكة. يعني مكة جزء من الحرم. فيظن بعضهم انه اذا خرج خارج يعني البنيان انه يصيد لا الصيد من حدود معروفة. وكل من كان داخل الحدود الحرم وصاد دخل في التحرير - 00:12:35

او دخل في النهي طيب قال هنا فاختبروا ترك الجبل الطيب يقال وانما قال بشيء يقول اشعار بأنه ليس من الفتنة العظيمة. يقول شيء فتنه يعني يسيرة جدا ويمكن الصبر عنها بعض اهل العلم يقول ان شيء هنا النكرة هذى تفید التحیر بعض يرى انها - 00:12:55

التحير يعني شيء حquier بيتملكم الله ومثل ما ذكروا يعني الاشياء التي يعني يمكن الصبر عنها شيء حquier بيتملكم الله ينضب وتجد بعض الناس يعني مع هذه الامور الحقيقة الا انه ما ينتشر يعني في ساحر في هذه الاشياء ويظن ان يعني - 00:13:25

الاشياء الحقيقة ما يؤبه بها. وهي عند الله قد تكون عظيمة. طيب يقول تناهه ايديكم ولما حكم؟ قال الايدي مثل صغار الصيد يعني سواء الفراخ من الطيور او الصغار من الحيوانات - 00:13:45

التي يجدونها في في بيوت الحيوانات صغار الصيد والبياض كذلك وما لا يستطيع ان يفر هذا كله تناهه الايدي او تناهه الرماح اذا كان يعني يستطيع الفرار. وليس المقصود الرماح هي الاصيد. سواء لكنه - 00:14:05

يعني هي المشهورة وهي وهي التي كانت صاد بها. لكن مثل الان البنادق والات الصيد المختلفة بلا شك طيب يقول والظاهر عموم هذا التخصيص والظاهر عندك عدم شفت كيف عدل ها - 00:14:25

عدم تخصيص ماذ؟ عدم هذا التخصيص قال مجاهد الذي تناهه الايدي الفراخ والبياض وما لا يستطيع ان والذى تناهه طيب والظاهر عدم هذا التخصيص الذي بهذه الامثلة؟ بهذه الامثلة اكيد - 00:14:57

من باب التمثيل هذا من باب البيان عموما والظاهر عموما هذا فيه وهذا كأنه يقول ان الآية يعني عامة وعدم هذا التخصيص ها؟ يقصد بعد حتى اللي تناهه دماء قد يكون شيء صغير قد يكون شيء كبير. مهم. التفريق هو دائما اصلا اه طريقة السلف في التفسير وخاصة الصحابة والتابعين طريقتهم التمثيلية - 00:15:17

طريقتهم حتى كثير من يعني تجد في اقوالهم التمثيل اذا جاء عند آية مثل لك بس لانه يقرب لك الصورة لان السورة معروفة او

يعني الاية واضحة فيضرب لك مثلا. وهنا لما قال مثلا الفراخ والبيض ونحوه من باب التمثيل. طيب - 00:15:37
قال يعلم الله اي علم تقوم به الحجة يعني يظهر علمه والا هو يعلم سبحانه وتعالى بلا شك. الله عز وجل عالم بحكم هذا ما قبل خلق السماوات والارض قبل علمه سابق بلا شك لكن احيانا - 00:15:57

الم يظهر يرتب عليه الجزاء؟ في كثير من الآيات مثل هذه الآية ليعلم لنعلم اي الحزبين لنعلم كذا اه ليعلم الله من ينصره. آيات كثيرة اي يظهر الله سبحانه وتعالى علمه للناس ليرتب عليه الجزاء - 00:16:17

يرتب على الجزء ما عندك تعليق؟ مم لانه واضحة وذلك اظهار اي نعم في الوجود طيب وهذه الآية يعني فيه من بعض المعاصرين استنبط منها استنباط جميل والحقيقة استنباط انا اعتبره في في مكانه - 00:16:37

هو يعني كل من خلا بمعصية زين وتساهم فيها دخل في هذا النهي. ودخل في هذه العقوبة. يعني الان الله سبحانه وتعالى لما قال لك لما قال هنا قال لي ليبلونكم الله بشيء من الصيد قد يكون الانسان وحده في في المسافر - 00:16:56

يجي ما احد يطلع عليه. ما يعلمه الا الله. فيبتيлик الله بهذا الشيء يختبر ايمانك. يختبر طاعتك من معصيتك. فكل يدخل تحت هذا الصيد اشياء كثيرة من المحرمات التي يتتساهم فيها. قد لا يوجد عند احد من الناس فيقدم على هذه المعصية لأن الناس لا يرونها - 00:17:16

و خاصة الان مع مع الاجهزة الالكترونية والحوالات يستطيع ان يفتح ويدخل مقاطع وينظر الى اشياء محظوظة فيتذكر هذه الآية الله قد بيتبلي بهذه الاشياء وينظر ايمانه وطاعته من معصيته. يعني ليعلم الله من يخافه بالغيب. كثير الناس ما - 00:17:36
يعني لو تذكر هذه الآية لابعد عنها. وخاف الله سبحانه وتعالى. لكن تجده يتتساهم اذا اذا تساهل في معصية واحدة. هذه معصية تجرها الى معاصي كبيرة. فيمتد ويذهب به الوقت وهو هذى هذى ان يقع لاشيء محظوظة من كبار الذنوب. طيب يقول - 00:17:56
فمن اعتدى اي بقتل الصيد وهو محرم فله عذاب اليم. اي نعم. طيب كيف عذاب اليم قال في الآخرة ليش؟ قال لأن لأن العقوبة ستأتي اللي هي الان تفصيلها عقوبة - 00:18:16

سيأتي تفصيلها في الآية التي بعدها. يعني جزاوه في الدنيا. واما هذى في طيب. وهذى اشد اذا كان له عذاب في الآخرة يعني عليه التوبة والاقلاع. طيب يقول لا تقتلوا الصيد وانتم حرم - 00:18:36

شاييف وانتم حرم الجملة هذى يسمونها جملة حالية. لأن اه الجمل بعد المعرف احوال. وبعد النكرات او صاف. هذى قاعدة قاعدة نحوية. اي جملة تأتي الان شف لا تقتلوا من انت ايهها - 00:18:56

معرفة لا تقتلوا الصيد والحال انكم حرم. قال حرم اي داخلين في الاحرام او في الحرم يقول والصيد هنا عام مخصوص لا تقتل الصيد الا ان يكون من الصيد الذي اباحه الاسلام مثل - 00:19:16

قتل التي تقتل في في الحل والحرم. الخامس التي ذكر هنا يقول طيب. قال وبعضهم قاس. قال كل ما يؤذى الناس من السبع وغيرها هذى يعني القاعدة كل ما يؤذى حتى ذكره بعض اهل العلم في في الحرم او حرم القاعدة في كل ما يؤذيك ان تدفعه دفع الصائم - 00:19:36

فإذا جاء السبع ما تقتله مباشرة الا اذا كان يحصل منه يعني ايناء متحقق لك. اما ان يعني تلحق به وتقتلها؟ لا. فدفع الصائل هذى قاعدة. يعني وانا اذكر الشيخ بن عثيمين كان في الحرم. فجاء واحد - 00:20:06

سؤال عن الجراد قال ياشيخ نصلي واصلي مثلا في الحرم في السطح وكذا يأتي جراد فنضره ويموت هل هذا يعتبر قتل الصيد نقتله كما قال لا انت ادفعه دفع الصائد يعني اطركه عنك لا تقتله لا تؤذيه لا تتعرض له لا تتعرض له - 00:20:26

وكذلك سائر الحيوانات يعني مثل القطط والحمام المؤذي حيكون حمام مؤذن في البيت او كذا في دفع الصاع يحاول ان يطرد باي طريقة. طيب. يقول واما النهي عن الاصطياد فيؤخذ من قوله وحرم اللي هو - 00:20:46

النهي عن الصيد لأن الآية يقول يعني وحرم عليكم الصيد هذا يدل على النهي عن الاصطياد طيب والآية لا تقتلوا ما هي صريح لا تقتلوا الصيد وانتم حرم يعني اذا اذا كنت انت محرما او داخل الحرم زين - 00:21:06

لا تقتل الصيد. لا تقتل الصريح كانه يقصد انه الاصطياد غير الصيد اصطياد انك تبحث عن الصيد يعني وان لم يكن لك للصيد تقتل الصيد اذا كان عندك او قريب منك. اما انك تبحث عنه فهذا يكون في الاجر الثانية. شيخنا لا تقتلوا الصيد. ممکن الانسان -

00:21:26

ولا يقتله هنا قال حتى الاصطياد نفسه يدخل في ذلك. الانسان يقفظ على شيء لكن لا يقتله. نعم. ايه. ممکن يعني يصيده بس ما ما يصيده ولا يقتله يمكن صده بيعه الان. ايه فهذا بيدخل في التحرير ولا لا -

00:21:54

من اية الصيدي الصيد معنى المصيد ما دمت حرما ومن قتل منكم متعمدا يقول مفهوم الاية يقتضي ان جزاء الصيد على المتعمد لا على المخطئ او الناسي. يعني لو جاء واحد محرم -

00:22:17

شخص محرم وصاد وهو ناسي انه محرم عليه. او صاده يعني مخطئا اراد ان يصيده اراد ان يدرب نفسه على الصيد فضرب صيدا. فهل يدخل ؟ المؤلف يقول لا ان هذا خاص بالمتعمد. مفهوم الاية يقتضي ان الجزاء الصهيدي على المتعمد لا على الناس. وبذلك قالها بالظاهر. قال -

00:22:37

جمهور الفقهاء المتعمد والناسي والمخطئ ايضا سواء في وجوب الجزاء يعني ظاهر الاية كما ذكر صحيح الاية ان انه نص في المتعمد طيب وغيره؟ قال لا يعني آآ محظرات الاحرام تختلف -

00:23:07

محضرة الاحرام فيها ما اه يرفع عن الناس والمخطئ. مثل لو مثلا اه تطيب او غطى رأسه مثلا او ليس مخيطا وهو ناسي. فهذا فيه كفارة. كفارة فدية الاذى. لكن بعض المحظرات لا. يعني لو -

00:23:25

وعلی امرأته زين؟ وقال انا ناسي ما يعذر عليه كفارة. والصید كذلك. الصید كذلك قد يقول مثل ما ذكر هنا قد يكون الدليل مأخوذه من آآ من يعني يأخذ من نص اخر او اتنا نقول ان ان هذا -

00:23:45

خرج مخرج الغالي قد يكون خرج الغائب ان اغلب ان يعني في الغالب ان الذي يقتل الصيني متعمد في الغالب لكن لو قتله وهو او ناسي عليه كفارة شوف يقول هنا لما قال هو لما قال ان الجمهور على الناس والمتعمد سواء قال ثم اختلفوا في قول متعمدا طب ليش قال متعمدا -

00:24:05

قال يوجه بثلاثة توجيهات. طيب ما هي؟ قال احدهم ان المتعمد انما ذكر ليناط به الوعيد. لانه لما قال في وعيد الوعيد غالبا ما ما يوجه للناس ولا مخطئ. طيب. وهذا واجب وهذا التوجيه. والتوجيه الآخر قال -

00:24:30

آآ الثاني ان الجزاء على الناس بالقياس على المتعمد. يعني ندخل الناس والمخطئ آآ بالقياس ان الجزاء على المتعمد ثبت بالقرآن وان الجزاء على الناس ثبت بالسنة. اي مثل ما قلنا يعني من نص اخر زين؟ او انه -

00:24:50

يكون هذا خرج مخرج الغالب. يقول فجزء مثل فجزء مثلي فجزء مثل على قراءة المؤلف وقرئ باضافة جزء الى مثل جزء فجزء مثل ما قتل من النعم. طيب فجزء مثل ما قتل من النعم. معنى واحد طيب -

00:25:10

هو يقول ان مثل زائدة والذي يظهر ان في مراد يعني ليست زائدة. ما يسمى بالمثلية. يعني يكون مماثلا لما لو قتل النعامة نقول مثلها الابل او اي نعم. الابل شبيهة بالنعام -

00:25:39

في رقبتها جزاء مثل ما طيب لو قتل طيرا حمام قالوا عليه شاة قالت طيب وش ما في تشابه. قال لا. تشابه في العباء في الشرب. لانها تتبع عبا الشاة قالوا تشاب -

00:25:59

من هذا الوجه. وفي يعني اشياء ثانية مثل هذى. طيب النعم مقصود هي بهيمة الانعام. الابل وقر والغنم. يقول من قتل صيد وهو محرم وهو محرم جاء عليه فدية بما يشبه ذلك الصيد في الخلقة والمنظار. ايوة مثل النعامة بدن وحمار -

00:26:19

بقرة والغزاله الشاة المثلية شف هذى مثليه على هذا هي في الصورة والمقدار فان لم يكن له مثل اطعم. يقول قد يقصد شيئا ليس لهم مثله. يعني ليس المثل يعني بدقة قريب منه. يعني مثل قريب. لكن لا اذا لم يوجد مثلا فينتقل الى طعام على على رأي -

00:26:50

من يقول الترتيب والا اذا قلنا انها للتخيير يريد ان ان يخرج يعني ان يعني من النعم او يطعم او يصوم. يقول ومذهب وابي حنيفة

مثل القيمة يقوم الصيد المقتول ويخير القاتل بين ان يتصدق بالقيمة او يشتري بالقيمة من النعم ما يهديه. يقول يأتون الى هذا الصيد ويقولون - 00:27:20

كم قيمته؟ مثلا بقرن الوحش قال له بقر الوحش قيمته كذا وكذا. قال نأخذ القيمة هذى نشتري بها نعم. قد يشتري مثلا اربع من من الاغنم هذا على رأي أبي حنيفة. ويعني اي نعم. او يشتري بالقيمة من النعم ما يهديه - 00:27:50
والرأي الاول لا المثلية خلاص. بقر وحش يقابلة بقرة خلاص نخرج بقرة طيب يحكم اذا دواء عدل يعني لانه لانها الا اذا كان يعني يعرف الحكم او يعرف - 00:28:10

ما في شيء. اما اذا كان ما يدرى او لا ليس عنده علم يفتقر الى غيره يحكمنا. يحكم به ذو عدل من التحكيم قال خرج في ان التحكيم شرطا في اخراج الجزاء. يعني لا يمكن ان يجتهد من نفسه لابد ان يكون هناك ان يسأل يسأل عنه - 00:28:30

لمن يفتئه في ذلك. قال ولا خلاف في ذلك. فان اخرج فان اخرج احد الجزاء قبل الحكم عليه فعليه اعادة بالحكم. متى يعيدي؟ اذا ما طابق او خالف لكن هو اجتهد واخرج. ثم لما سأل او تبين له - 00:28:50
الامر انه خلاف يعيدي. يقول الا حمام مكة فانه لا الى الى حكمين. لماذا؟ مدح امام مكة لا يحتاج الى حكمين منه يعني ورد فيه النص
ولا انه عرف يعني اشتهر ان الحمام يقابلة الشاة - 00:29:10

يقول آآ والتحكيم الذي يظهر الله اعلم انه يعني اتضحت الان اتضحت بحكم الصحابة واهل العلم على مرور مرور الازمان خلاص دون الان في في كتب الفقه يعني آآ جزاء الصيد - 00:29:40

قال هنا يكتفى في ذلك بما حكمت به الصحابة. يقول هديا يقول يقتضي ذلك ان ما يخرج من النعم جزاء عن الصيد يجب ان يكون بما يجوز ان يهدى الى البيت. يقول وهو الجذع من الضأن - 00:30:00

والثاني مما سواه. وقال الشافعي يخرج المثل في اللحم ولا يشترط السن. يعني مثلا الارنب زين ما يخرج جدع ولا ثني يخرج ما هو العناق الصغير طيب العناق ما يجزئ مثلا في الفدية ونحوها صغير قال يعني هو قال لا - 00:30:20

اذا كان جدع يرسل الى فقراء الحرم. اذا دون هذا لكن الذي يظهر انه يرسل حتى لو كان من الصغار. شف قالوا طيب قوله بالغ الكعبة يقول لم يرد الكعبة بعينها وانما اراد الحرم يعني مبال - 00:30:40

مبالغة بايصاله الى الحرم كانه يعني اوصله الى حتى الكعبة. ومن ويستنبط من هذه الاية ان حكم الكعبة الصلاة بحكم الحرم حكم الكعبة. يعني يعني من صلى في داخل الحرم كمن - 00:31:00

صلى اه عند الكعبة. فبناء عليه يقولون مثلا مساجد مكة كالحرم. فمن يصلى في احياء مكة او في خارج يعني مكة يعني على حدود الحرم. حكمه حكم الحرم. وهذا هذه هذه الاية - 00:31:20

يعني استنبط منها ومثلها ايات اخرى مثل انما آآ المشركون فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عام هذا المسجد الحرام مقصود مكة لا يدخل مكة. اذا سمي الله المسجد الحرام. ان الذين كفروا - 00:31:40

عن المسجد الحرام يصدون عن سبيل الله والمسجد الحرام. يصدون عن سبيل الله والمسجد الحرام. ايه صدوهم عن المسجد الحرام؟ صدوهم حديبية لما وصل النبي الحديبية ما دخل. هذا يدل على الحرام. يدل على الحرام. هذا استنباط يعني استنباط يدبر الحرم. والامر فيه - 00:32:00

يعني مو صحيح ان صلاة يعني مضاعفة في الحرم مع امام الحرم وفي محيط المسجد الحرام بجدران او الصوف المتصلة. اذا اتصلت الصوف اما اذا انقطعت لا. في بعض الناس الان مسافة بعيدة في الفرائض يصلون - 00:32:20
مع صوت الحرم هذا منفصل تجده احيانا بعيدا وفي مصليات مصليات اذا كانت الصوف متصلة يعني الساحات متصلة مع الفندق الامر فيه يعني الحمد لله اذا منفصلة دار التوحيد - 00:32:40

هذا يعتبر يعتبر لكن مع الاسف انك تلاحظ بعضهم يعني جاي مسافة بعيدة ودافع مبالغ وطيران وفندق ومدرسي ويروح يصلى في وانت عند الحرم يعني لو انت في العزيزية او في مناطق بعيدة يعني معدور انك تروح مشاوير - 00:33:10

لكن تنزل من مع المصعد وتدخل او تصلي. يصلون يقول لا الامر فيه سعة. ان شاء الله ان الله يعني يشمنا الخير طيب الا اذا كان معذور شرعا بسبب مثلا كبر سن او امرأة كبيرة تتعب عندها امراض كذا - [00:33:30](#)

هذا معذور اما شباب يصلون وهم قريبين اين الاشكال؟ طيب يقول هنا هديا طيب هديا او كفارة او للتخيير او كفارة طعام مساكين او عدل ذلك. يقول اذا صاد فيقوم - [00:33:50](#)

زين يقوم الصيد مثلا قيمة الصيد بماذا؟ بقيمتها ثم يشتري به طعاما ويعطى المسكين. طيب كيف نوزعه؟ قال على كل مسكين نصف صاع او مد من البرد. على خلاف بين الفقهاء في تقديره - [00:34:10](#)

اوعدوا ذلك صياما. صيام ماذا؟ نقول الصيام على عدد الفقراء المساكين. مثلا ان ان قوم هذا الصيد فوجد مثلا مثلا آآ عشرة مساكين يصوم عشرة ايام هذا اللي يظهر يقول الجمهور - [00:34:30](#)

لتخيير هذا الذي يعني يقتضيه اللفظ او او انها طيب يقول اللي اختلفوا في كيفية التقدير فقال مالك يقدر الصيد يقدر الصيد مقتول نفسه بالطعام او الدرارهم ثم يقوم هذه عادة صفة تقدير اما يعني يشوف الصيد - [00:34:50](#)

كم كم قيمتها؟ ونقدر الدرارهم ثم نخرج طعاما او نقول مثلا هذا الصيد يقابله مثلا ما يستطع ان يشتري او او لم يجدها نقول قوم قيمة الشاة كم قيمتها؟ فقال قيمتها كذا وكذا قل اشتري به طعاما - [00:35:20](#)

او لم يكن يعني بقدر الشاة قد يكون اصغر من الشاة. في مسألة هنا ذكرها الفقهاء هو لم يذكرها. يعني هل انت الان اذا لو حصل صيد تعرف انت المحروم يعني بعيد عن الحرم؟ يعني مثلا ابعد ميقات ميقات اهل المدينة افرض ان الان انت - [00:35:40](#)

لما احرمت وانت في المدينة ومشيت مسافة قصيرة وقعت في الصيد. صدت مثلا الان بينك وبين مكة يعني حوالي مدة طويلة. فهل يخرج يعني الكفارة في مكانه؟ ولا يخرجها من الحرام؟ الهدي معروفة انه يرسل الحرام - [00:36:00](#)

لكن اطعم الفقراء او الصيام. هذه هي هذه المسألة فيها خلاف. بعضهم قال الاطعام يرسله. بعضهم قال لا يوزع على سواء فوق الاراحم او غيره. لو في طريق وزعه اي على هذا الرأي ان بعضهم يقول آآ قدرك يعني الاطعام. ايه - [00:36:20](#)

هادي قال يرسل لان الله قال هديا بالغا الاطعام واوصي ان يصوم مم طيب قال لي ذوق الامر عفا الله عما سلف طيب ومن عاد فينتقم الله منه. وفيه دالة على ان اه ان الانسان اذا عرف الحكم الشرعي - [00:36:40](#)

وعرف ان هذا امر منهي عنه. ثم يعني وقع فيه يعني اشد في العقوبة من من يفعل هذا الشيء جاهل لا يعرف حكمه اصلا او فعله الناس لكن يأتي يعرف ان هذا حكم محروم ثم يتعمد فعله هذا الذي فيه الوعيد الشريف ينتقم الله منه - [00:37:10](#)

بالنسبة لا موب شاف الصيد يعني لا غير الصيد لا ما يدخل فقط الصيد لو قطع من الغنم حصل او او ابن احيانا. فما عليه. هو المقصود الصيد اللي ما عرف صيدا - [00:37:30](#)

لكن قد يكون مثلا اربن زين او ظب احيانا او آآ حمام تضرب السيارة عليك كفارة احيانا وهو في الطريق ايه يحصل على مسألة نرجع لمسألة التعمد وعدم التعمد لكن الصحيح يدخل في عليه كفارة - [00:38:00](#)

ولا يجوز اكلها. لكن ما يتعمد قتلها لا يجوز. لأن ما فيه داعي قتلها لا سواء محروم او غير محروم. الا اذا كان القطة مؤذيا. اذا كان مؤذيا نعم يجوز. اما اذا غير مؤذى - [00:38:30](#)

الان ما يقتلونه الان يربونه نسأل الله العافية. نعم لا يعني ما في ما ورد الحث على تربيتها. هي من العادات. يعني مثل ابو هريرة وغيره. يعني عادات ما فيها لا يترتب عليها لكن الان هم اعطوها اكثر من حق اعطواها اكبر من حقها في تربيتهم وصارت الان تبع والنهي - [00:38:50](#)

وارد في تحريم بيعها لا يجوز. بيع القطط لا يجوز محروم حتى بالغوا في في اثماهم. طيب ما في شيء. يعني التربية بحدود جائزة الان في مبالغات عرفت واما يعني ما احد تربية القطط جائز للطوافين وامن الطوافات وابو هريرة - [00:39:20](#)

شاهد من ذلك وغيره الكلام كلام مع الكلاب هو لي اشكالية اما القطط ما فيها شيء لكن مبالغة في تربيتها ودفع الثمن عليها كده واخذ الوقت منك يعني هذي اللي فيها اشكال. طيب قالوا حرم عليكم - [00:40:00](#)

الصيد البري ما دمتم حرما. قال الصيد هنا يحتمل ان يراد به المصدر. اي او الشيء المصير او كلاهما كلاهما صحيح. يقول ما صاده المحرم فلا يحل له يقول نشأ من هذا ان ما صاده - 00:40:20

محرم فلا يحل له اكل بوجه هذا واضح. المحرم اذا صاد لا يجوز. طيب اذا صيد له قال ونشأ الخلاف فيما صادق غيره يعني اذا صاده غيره او صيد له. ان كان صيد له هذا بلا شك انه ما يزيد. طيب لو صاده غيره ولم يقصد - 00:40:40

له فهذا جائز. يعني اظن في حديث صعب بجثامته. ايه الحديث انه صاد واهدى النبي صلى الله عليه وسلم فان كان يعني لم يقصد هو ما يدري فجاز. اما اذا صيد لاجله او هذا هو الاشكال - 00:41:00

حديث انا لم نرد عليك لنا الا ان حرمك لكنه كان لقصد اى نعم اما اذا صيد غيره ما يدخل. يعني اذا صاد هو نفسه تم اهدى. هنا النفس الصعبة. ايه - 00:41:20

طيب قال هنا جعل الله الكعبة البيت الحرام قياما للناس. ما يقومون به قيام يعني مثل قوله تعالى ولا تؤتوا الشفاء اموالكم التي جعل الله لكم قياما. يعني جعل الله يتقومون به وهنا قياما - 00:41:40

يتقومون به. طيب يعني جعل الله الكعبة البيت قياما للناس يعني قال يقوم للناس بالامن والمنافع وموضع قيام بالمناسك ولفظ الناس هنا عام وقيل هو عام عام يدخل فيه جميع - 00:42:00

قال قياما للناس والشهر الحرام المراد به جنس الاشهر الحرم الاربعة يعني انها محمرة. والهدي كذلك محمر. الهدي ما يهدى الى البيت والقلائد التي تقليد بها يقلد بها الهدي. لا يجوز التعدي عليه. لا عليه ولا على الهدي. وذلك الاشارة - 00:42:20

جعل هذه الامور قياما للناس والمعنى جعل ذلك لتعلموا ان الله يعلم تفاصيل الامور. طيب لا يستوي الحديث طيب ايش علاقته بما قبله؟ بالصيد. الصيد المحرم لا يجوز. يدخل في المحرم - 00:42:50

ولا يجوز. والطيب ما سوى ذلك. ان الله يعني فتح لك المجال والطبيات فلا تتعدي على المحرمات ليش تبي هذا مع هذا؟ طيب وقفنا الى هنا؟ لا تسألو ما بعده. طيب تفضل. قال رحمة الله - 00:43:10

في قوله تعالى لا تسألو عن اشياء تبدى لكم توسيعكم. قيل سببها سؤال عبد الله بن حذافة ابي فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ابوك حذافة؟ وقال اخرين انا؟ قال في النار وقيل سببها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله كتب عليكم - 00:43:30

من حج فحجوا. فقالوا يا رسول الله افي كل عام فسكت فاعادوا. قال لا ولو قلت نعم لوجب. فعلى الاول تسؤكم بالاخبار بما لا يعجبكم. وعلى الثاني تسؤكم بتکلیف ما يشق عليکم. ويقوى هذا قوله تعالى - 00:43:50

قال عفا الله عنها اي سكت عن ذكرها ولم يطالبكم بها. قوله صلى الله عليه وسلم عفا الله عن الزكاة في الخير. وقيل ان معنى عفا الله عفا عنكم فيما تقدم من سؤالكم فلا تعودوا اليه. قوله تعالى وان تسألو عنها حين ينزل القرآن تبدى لكم. فيه معنى الوعيد - 00:44:10

على السؤال بأنه قال لا تسألو وان سألكم ابدي لكم ما يسوؤكم. والمراد بحين ينزل القرآن زمان الوحي. وقولوا تعالى قد سألها قوم من قبلكم الضمير في سألها راجع الى المسألة التي دل عليها لا تسألو. وهي مصدر لذلك لم يتعدى - 00:44:30

عن كما تعدى قوله تعالى وان تسألو عنها. وذلك انبني اسرائيل كانوا يستفتون انبائهم عن اشياء. فإذا امروا بها اتركوها فهلكوا فالكفر هنا عبارة عن ترك ما امروا به. قوله تعالى ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة - 00:44:50

وسيلة ولا حام لما سأله عن هذه الامور التي كانت في الجاهلية هل تعظم كتعظيم الكعبة والهدي؟ اخبرهم الله انه لم يجعل شيئا من ذلك لعباده اي لم يشرعه لهم. وانما الكفار وانما الكفار جعلوا ذلك. فاما البحيرة - 00:45:10

هي فعيلة بمعنى مفعوله من بحر اذا شق وذلك ان الناقة اذا نتجت اذا نتجت عشرة ابطن شقوا اذنها ترعى ولا ينتفع بها. واما السائبة فكان الرجل يقول اذا قدمت من سفري او برئت من مرضي فناقتني سائبة. وجعلها كالبحيرة - 00:45:30

في عدم الانتفاع بها واما الوسيلة فكانوا اذا ولدت الناقة فكانوا اذا ولدت الناقة ذكرها وانثى في بطن واحد قالوا وصلت الناقة اخاه فلم يذبحوه. واما الحامي فكان اذا نتج من صب الجمل عشرة عشرة - 00:45:50

قالوا قد حمى ظهره فلا يركب ولا يحمل عليه شيء. قوله تعالى ولكن الذين كفروا يفترون على الله الآية اي يكرمون عليه بتحريمهم ما لم يحرم. قولوا تعالى واكثراهم لا يعقلون اي الذين يفترون هم الذين اخترعوا تحريم تلك الاشياء - 00:46:10

والذين لا يعقلون هم اتباعهم المقلدون لهم. قوله تعالى قالوا حسبنا ما وجدنا عليه ابناءنا ان يكفيانا دين ابانا. قوله تعالى او لو كان اباوهم قال الزمخشري الواو والحال. دخلت عليه همسة الانكار كانه قيل - 00:46:30

احسبيهم احسبهم هذا واباؤهم لا يعقلون او احسبيهم هذا ابائهم لا يعقلون. قال ابن عطية الف التوقيف دخلت على والاعطف. قوله الزمخشري احسن في المعنى. الى هنا لا هو باقي طيب خذ ايه ما في شيء واضح ايه قوله تعالى يا ايتها الذين امنوا عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتם - 00:46:50

قيل انها منسوبة بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر. وقيل انها خطاب لل المسلمين من ذرية الذين حرموا البحيرة وآخواتها كانه يقول لا يضركم ضلال اسلافكم اذا اهتديتهم. والقول الصحيح فيها ما ورد عن ابي ثعلبة الخشنى رضي الله عنه انه قال سألت عنها رسول الله - 00:47:20

صلى الله عليه وسلم فقال مروا بالمعروف وانهوا عن المنكر فاذا رأيتم شحاما مطاعا وهو متبعا ودنيا مؤثرة كل ذي رأي برأي فعليك بخديعة بخديعة نفسك وذر عوامهم. ومثل ذلك قول - 00:47:40

ابن مسعود رضي الله عنه ليس هذا من زمان هذه الآية قوله الحق ما قبل منكم فاذا رد عليكم فعليكم انفسكم. قوله تعالى يا ايتها الذين امنوا شهادة بينكم اذا حضر احد اذا حضر احدكم الموت حين الوصية اثنان. قال مكي هذه الآية اشكال اية - 00:48:00 آية من القرآن اعرابا ومعنى وحكمها. ونحن نبين معناها على الجملة ثم نبين حكمها واعرابها على التفصيل. وسبب ان رجلين خرجا الى الشام وخرج معهما رجل اخر لتجارة فمرض في الطريق. فكتب كتابا قيد فيه كل ما معه وجعله في متعاه واوصى الرجل - 00:48:20

ان يؤديا رحله الى ورثته. فمات فقدم الرجلان المدينة ودفعا رحله الى ورثته فوجدوا فيه كتابه. وفقدوا منه اشياء قد كتبها فاسأله ما عنها فقال لا ندري. هذا الذي قبضناه فرعوهما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:48:40

استخلفهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فبقي الامر مدة ثم عثر على اباء عظيم من فضة. فقيل لمن وجد عنده من اين لك هذا فقال اشتريته من فلان وفلان يعني رجلين فارتفع الامر في ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلين من - 00:49:00

اولياء الميت ان يحلف فحلفا واستحقا. فمعنى الآية اذا حضر اذا حضر الموت احدا في السفر فليشهد عدلين بما معه فان وقعت ريبة في شهادتها حلفا انهم ما كذبا ولا بدوا فان عثر بعد ذلك على انهم كذبا او خانا حلف رجالان - 00:49:20

من اولياء الميت وغرم الشاهدان ما ظهر عليهم ما ظهر عليهم وقوله تعالى شهادة بينكم مرفوع بالابتداء وخبره اثنان التقدير شهادة بينكم شهادة اثنين او مقيم شهادة بينكم اثنان قوله تعالى اذا حضر اي اذا قارب الحضور والعامل - 00:49:40

اذا المصدر الذي هو شهادة وهذا على ان يكون اذا بمنزلة حين لا جوابا ويجوز ان تكون شرطية ثوابها محذوف يدل على ما تقدم قبلها فان المعنى اذا حضر احدكم الموت فينبغي ان يشهد. قوله تعالى حين الوصية ظرف - 00:50:00

العامل فيه حضر او يكون بدوا من اذا. وقوله تعالى دواء عدل صفة للشاهدين. وقوله تعالى منكم او اخرين من غيركم. قيل معنا منكم من عشيرتكم واقاربكم. ومن غيركم من غير العشيرة والقرابة. قال الجمهور منكم اي من المسلمين ومن غيركم اي من الكفار - 00:50:20

ان لم يوجد مسلم ثم اختلف على هذا هل هي منسوبة بقوله تعالى وشهادوا ذوي عدل منكم فلا تجوز شهادة الكفار اصلا وهو قول مالك والشافع والجمهور او هي محكمة وان شهادة الكفار جائزة في العالم الوصية في السفر وهو قول ابن عباس - 00:50:40 وفي اشكال كما ذكر المكي قال هي من اشكال القرآن رد عليه ابن عطية قال هذا قول من لم يعني يتلخص صدره يعني انه يعني ما ظهرت لها لا ما ظهر له معناها جيدا. الآية طويلة وفيها اشكالات حقيقة - 00:51:00

منسوخة او او محكمة كلام ايضا. ومن حيث الاعراب من حيث المعنى من حيث ذكر بعضهم قال هي مشكلة من حيث الحفظ صعبة. من حيث التلاوة نطقها. ومن حيث ايضا - 00:51:20

معناه العام من حيث تفسيرها. قراءات القراءات فيها فيها قراءات. يعني اوجه كثيرة فيها. ومثل ما ذكر هنا يعني حتى في دلالاتها واحكامها فيها اشكالات كثيرة فيها قراءات في الاعراب حتى الاعراب شهادة بينكم اذا حظر فيها فيها اشكال - 00:51:40 نجعلها في لقاء قادم. كما يعني تحتاج الى ان نتأملها اكثر. لعنة نمر بس على الایات التي قوله تعالى لا تسألوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤالكم. اه يقول لها سبب نزول ذكر هنا - 00:52:00

هذا واضح؟ اه طيب يقول اه اما بالا خبار الاخبار بما لا يعجبكم او توسيءكم بالتكليف يعني هي تحتمل انك تسأل عن شيء يأتيك خبره يسيئك او تسأل عنها شيء يكلف عليك فيتقل عليك الامر. هذا يعني مفهوم الآية. طيب - 00:52:20

يقول ويقوى الرأي الثاني قوله عفا الله عنها. اي سكت عن ذكرها ولم يطالبكم بها. طيب هل هذه الآية يعني يفهم منها انها خاصة في زمان النبي صلى الله عليه وسلم. وانهم كانوا يسألون النبي فيأتي - 00:52:50

أحكام الوحي وبعد وفاة النبي انتهت ولا نقول انها عامة تبقى؟ حقيقة ان من يقوم مقام النبي هم اهل العلم واهل الفتيا. فاحيانا الانسان يدقق في اشياء يسأل عن اشياء يعني قد قد من باب التشديد على - 00:53:10

من باب الغلو يوقع نفسه في الحرج. فمعنى هذا ان لا يعني في اشياء لا يسأل عنها. اذا سأله عن اشياء اوقع نفسك في الحرم. ولا يعني هذا انه لا يسأل عن اشياء تتعلق به خاصة في الاشياء العملية مثل الصيام - 00:53:30

ومثل الحج قد يعني تمر عليه مثل هذه الاشياء يعني يقع فيها ولا يسأل لا ليس معنى هذا لكن تجد بعض الناس المسألة وعارف الحكم ويسأل عن اشياء من باب الغلو لو فعلت كذا ولو فعلت كذا لا تفتح لنفسك باب لا داعي - 00:53:50

تقول مثلا لو انك عملت كذا طيب لو سوينت كذا ايش حكمه؟ خلاص انت سوي اللي انت في يعني عرفت حكمه الشرعي خلاص ولا حاجة الاشياء التي هذه طيب يقول وان تسألوا عنها حين ينزل القرآن تبدي لكم - 00:54:10

اي نعم قال فيه وفيه معنى الوحيد وهو عن السؤال كأنه قال لا تسألوا وان سألكم آآ يعني ابدي لكم طيب يقول قد سأله قوم من قبلكم ظمیر يعود الى اي شيء؟ قال يعود الى المسألة. طيب وين المسألة؟ قال مفهومه. لا تسع الاشياء هذه مسائل. سأله اناس قبلكم فووعوا - 00:54:30

ووعوا في الحرج. طيب ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وسيلة ولا حامية هذى من الامور المحرمة التي حرمتها الكفار على انفسهم من غير شرع. طيب ما علاقتها؟ نقول لما كانت الایات السابقة في تحريم - 00:55:00

تحليل ومنها بهيمة الانعام والصيد ونحو ذلك. نبه الله سبحانه وتعالى ان هناك من بهيمة الانعام من جعل من الاشياء المحرمة والله لم يحرمتها. رد على الكفار. فتجد الكفار حرموا اشياء جعلوها من شرع الله. والله ما حرمهم. ولذلك رد الله عليه - 00:55:20

المال على الله من محيرة. البحيرة والسبة هذه كلها من افتراء الكفار على الله. قالوا ان الله حرمهم. فهذا لا يدخل بالتحريف الله لما ذكر في اول السورة المحرمات المحرمات من حرمت عليكم ميتا والدم هذه اللي حرمتها الله. اما تأتون - 00:55:40

في هذه الاشياء وتجعلنا من المحرمات لا يدخل في ذلك. نعم. المحرمات هذى كانت عند اهل مكة اثناء الشعائر ان السياق عن الحرام او انه عند الجاهلين بشكلها لا لا اللي يظهر انه ما له علاقة بشيء - 00:56:00

لا هم عندهم الان خلاص هذا الحام هذا الفحل زين الجمل وصل لهذه المرحلة عشرة بطون الناس ما يتعرضون ما له علاقة في الشعائر ولا شيء خلاص حتى لو كان في الباذلة يعيش عنده جمل وصل لهذا السن - 00:56:20

وهذا خلاص ما يركب ولا يتعرض له ولا يأكل لحمه عموما حتى هنا يقول اذا قدمت من سفري او برثت من مرضي اية فناقة سائبة وكذا ما قيدها بالحج اي ما له علاقة بالشعائر - 00:56:40

السلام عليكم الكفر هنا يأتي بمعنى اي نعم كفر آآ وجوه النظائر ممكن الكفر له معنى يعني اصطلاحي شرعي وله معنى عام. الكفر اصله الكفر الاصل في الكفر الجحود. ايه. وقفال مثلا كفارة العشير النساء - 00:57:00

لأنه يجحدنا ليس معنى الكفر. وفي آية كفر دون كفر أحياناً يسمى مثلاً أحياناً بعض المعاصي تسمى كفر. كفر وهذه نفسه يعني أصبحوا بها كافرين يعني جحدوها ولم يعملوا بها - 00:57:20

لكن يمكن يقال يعني المراد بالكفر هنا هو الكفر يعني العام الكفر غير الشرعية اللغوية. نعم. السبب النهي انه ينام في سرعة اللي هو لا تسأله يدل على عدم امتهال او عدم سرعة - 00:57:40

ممكناً هذا يعني هو عام تسأل عن اشياء يعني ما لم يرد فيها دليل فتبحث عنها او اشياء هي يعني واضحة فتبحث عن اشياء فيها يعني او عدم الامتثال بسرعة كل هذه - 00:58:10

طيب اذا قيل طيب اذا قيل لهم تعالوا الى ما انزل الله والى الرسول قال قالوا حسبنا الله حسبنا ما وجدنا عليه اباء ما وجدنا عليه اباءنا. نقول حسبنا معناه كافينا. يعني كافينا اذا قيل لهم اتبعوا قالوا يكفي - 00:58:30

دين ابانا. طيب الآية التي بعدها اه عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتם. عليكم انفسكم منصوبة باسم الفعل. يسمون اسم فعل. عليك يعني الزم نفسك عليك اي نعم في يعني فيه مثلاً - 00:58:50

الامر يأتي انواع يأتي مثل فعل الماضي امر مثلاً اجلس او قم هذا فعل الامر صريح واحياناً يأتي بفعل صيغة الفعل لتجلس مقترب بالله من الامر يسمونه واليوفوا نذورهم وليطوفوا واحياناً اسم فعل واحياناً المصدر - 00:59:20

المصدر. مثل اه ضرب اللقاء. فضرب الرقاب يعني اضربوا الرقاب ما اصدر. عامل عمل فعلي. احياناً اسم فعلي. مثل مكانكم. مكانكم يعني الزم مكانك يعني الزم مكانك. عليك نفسك يعني الزم نفسك. طيب لا - 00:59:40

من ضل اذا اهتديتهم يقول مؤلفنا اما انها منسخة بمعنى منسخة بالامر الامر بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر يعني بأنه يفهم يفهم منها ان الإنسان عليه نفسه ولا يأمر اخوانه لا يأمر غيره ولا يعني لا يأمر غيره ولا ينهى غيره - 01:00:00

ثم جاء الامر بالمعروف والنهي عن المنكر. وهذا الصحيح أنها ليست منصوبة. عدم التعارض. وقيل ان خطاب المسلمين عندك كذا نعم خطاب المسلمين من ذرية الذين حرموا البحيرة. وآخواتنا كانه يقول لا يضركم نعم. ضلال اسلافكم - 01:00:20

هذا يريد ان يربط يعني هذا يريد ان يربط الآية اي بما قبلها. اذا اهتديتكم والقول الصحيح فيما ورد طيب في الحديث ايضاً فسرها ابو بكر الصديق قال انكم تفهمون هذى على غير مرادها ثم فسرها قال عليكم انفسكم لا يضركم - 01:00:40

يقال عليك ان اول شيء عليك قال ان تأمر بالمعروف وان تنهى عن المنكر فان استجابوا والا عليك نفسك مثل ما قال امروا بالمعروف وانهوا عن المنكر فإذا رأيتم شحاماً مطاعاً وهو متبعاً ودنيا مؤثرة - 01:01:00

واعجب كل ذي رأى فعليك بخوبية نفسك. وذر عوامها. يعني الآية ليس معناها ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر كما يفهمه بعض الناس معناها انك تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر. واذا اذا استجيب لك والا عليك بنفسك. طيب - 01:01:20

طيب نقف عند شهادة بينكم هذه الآية وان شاء الله في اللقاء القادم نستكمل ما توقف عنده والله اعلم محمد وعلى الله وصحابه اجمعين - 01:01:40